

## قانون رقم ١٣٨ لسنة ١٩٨٣

بفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة  
عن السنة المالية ١٩٨١/٨٠

بإمم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### ( المادة الأولى )

يفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة عن السنة المالية ١٩٨١/٨٠ بمبلغ ٣٥٤٤٢ جنيفيا ( خمسة وثلاثون ألفا وأربعمائة وإثنان وأربعون جنيفيا ) وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت على الأبواب وفقا لمسايلي :

### أولا - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية بالبواب الأول - أجور عن السنة المالية ١٩٨١/٨٠ بمبلغ ٣٥٤٤٢ جنيفيا ( خمسة وثلاثون ألفا وأربعمائة وإثنان وأربعون جنيفيا ) .

### ثانيا - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالبواب الثاني - الإيرادات الجارية والتجوييلات الجارية - عن السنة المالية ١٩٨١/٨٠ بمبلغ ٣٥٤٤٢ جنيفيا ( خمسة وثلاثون ألفا وأربعمائة وإثنان وأربعون جنيفيا ) .

### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية .

يبعث هذا القانون بنحتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٤ ذى القعدة سنة ١٤٠٣ ( ٢٣ أغسطس سنة ١٩٨٣ )

حسنى مبارك